

أبو شجاع (11) " التيمم " كتاب الطهارة لفضيلة الشيخ مصطفى

العدوي 31 4 6102

مصطفى العدوي

قل هذه سبيلي. ادعو الى الله. على بصيرة انا ومن من اتبعني وسبحان الله وما انا من المشركين سبحان الله وما ها انا من المشركين السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد - [00:00:00](#)

قال المصنف ابو شجاع الشافعي رحمه الله تعالى في كتابه غاية الاختصار فصل في التيمم فصل في التيمم في اللغة معناه القصد والذهاب فمثلا اذا قلت تيممت مصر اي قصدت مصر - [00:00:46](#)

ومنه قول كعب بن مالك فتيممت بها التنور. الرسالة التي اتته من ملك غسان تيمم بها التنور يعني ذهب انتبه الى التنور فاحرقها فيه فمعه وما ادري اذا يمت ارضا الخير ام الشر؟ ايها يليني - [00:01:18](#)

اهل الخير الذي انا يبتغيه من الشر الذي هو يبتغيني فيممت قصدت فالاصل في كلمة التيمم انني اقصد الى التراب فافعل به افعالا معينة قيل عن هذه الافعال بعد ذلك من الناحية الاصطلاحية الشرعية التيمم. ولا في الاصل ان معنى التيمم - [00:01:44](#)

القصد كما سبق في بيان معنى الغائط الغائط معناه المكان الغويط المنخفض فكان الذي يذهب يقضي حاجته يذهب الى مكان منخفض يستتر فيه فاذا رجا قيل رجا من الغائط اي من المكان المنخفض. وبعد - [00:02:12](#)

قيل لكل من رجع من قضاء حاجته انه رجع من الغائط حتى لو كان رجع من مكان مرتفع وهكذا التيمم في اللغة القصد وفي الشرع القصد الى شيء معين كالتراب كغيره على مسألة تفصيله لفعل افعال - [00:02:38](#)

معينة به عند فقدان الماء عند فقدان الماء التيمم كما سلف القصد قال الله سبحانه في كتابه الكريم فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا ما معنى فتيمموا صعيدا طيبا؟ قال تعالى فامسحوا اي فاقصدوا صعيدا طيبا - [00:03:02](#)

فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه. يعني اذا لم تجدوا الماء اقصدا اذهبوا الى الصعيد الطيب فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه هذا عن الاية وهما ايتان في كتاب الله في شأن التيمم. اية في سورة النساء ومشابهة لها قرينة الشبه في - [00:03:31](#)

المائدة قوله تعالى فتيمموا كيف نتييم كيف نتييم وما المراد بالصعيد الطيب؟ وما المراد بالصعيد الطيب؟ اما عن ادلة التيمم فهما الايتان قوله تعالى لم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه. والدليل الاخر نفس الشيء في سورة المائدة والثالث - [00:03:56](#)

قول رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطيت خمسا لم يعطهن نبي قبلي فمن الخمس جعلت لي الارض مسجدا وطهورا فايما رجل من امتي ادركته الصلاة فليصلي فالارض طهور يتيمم الشخص بها لاستباحة الصلاة كما سيأتي بيانه ان شاء الله تعالى - [00:04:32](#)

هذه مستندات التيمم. مستندات التيمم اما ما الشيء الذي اتيمم به فالله قال فتيمموا صعيدا طيبا فالعلماء بعض الاختلاف في تفسير الصعيد الطيب ما المراد بالصعيد الطيب فمن العلماء من قال - [00:05:06](#)

الصعيد هو التراب. الصعيد هو التراب والذي يتيمم بالتراب تيممه جائز بالاجماع لا اختلاف في ان الشخص يجوز له ان يتيمم بالتراب هذا اولا لكن غير التراب. حصل فيه الاختلاف - [00:05:35](#)

فبعض اهل العلم قال الصعيد الطيب التراب ومن العلماء من قال التراب ومشتقاته كالرمل واي شيء يشبه التراب مثلا الجير اي شيء يشبه التراب في مادته ومن العلماء من قال - [00:06:05](#)

التراب كل ما على وجه الارض الاسعاف الصعيد كل ما على وجه الارض. سواء كان ترابا كان رملا كان صخرا كان حائطا كان شجرا
فهذا الوجه الثالث ومستنده وانا لجاعلون ما عليها صعيدا - [00:06:32](#)

جرزا وانا لجاعلون ما عليها صعيدا جرزا. من العلماء من قال اذا التراب هو الصعيد وقصر الصعيد على التراب. ومنهم من قل له بل
التراب ومشتقاته ما كان من جنسه. ومنهم من - [00:07:00](#)

كل ما على وجه الارض تراب او غير تراب من صخر او جبل او حائط او شجر كل ما على وجهه الارض ولكن الذي لا اختلاف فيه ان
التراب يصلح للتيمم ما وراء التراب فيه اختلاف فندع ما فيه الاختلاف - [00:07:23](#)

اعمل بالذي حصل عليه الاتفاق حصل عليه الاتفاق. فمن العلماء الذين قالوا ان الحوائط تعتبر من الصعيد ان النبي صلى الله عليه
وسلم اتى الى جدار فتييم به صلى الله عليه وسلم ضرب يديه عليه. فالاولون قالوا لعله كان قد - [00:07:50](#)

لقى به تراب والنبي انما قصد التراب ولم يقصد الجدار لذاته. الحاصل ان التراب لا اختلاف فيه. وقد روي الحديث بلفظين جعلت
لي الارض مسجدا وطهورا. وبلغت اخر جعلت لي الارض مسجدا وتربتها - [00:08:20](#)

طهورا. هذه اللفظة هل هي زيادة من الثقة مقبولة؟ قال بذلك فريق من اما انها زيادة شاذة ايضا ثم نزاع. لكن ما زلت اكرر ان التراب
لا اختلاف في جواز التيمم به اما غيره فيجوز - [00:08:47](#)

ففيه الخلاف قائم طيب لا اذهب الى التيمم الى التراب الا عند فقدان الماء. لقوله تعالى فلم تجدوا ماء لكن هب ان الماء موجود هب
ان الماء موجود. ولكني اخشى اذا - [00:09:17](#)

اليه من عدو عدو واقف عند الماء. يتربص بالذائب لقتله. هل يجوز لي حينئذ ان اتيمم؟ نعم يجوز. فلا ضرر ولا ضرار ولا تلقوا
بايديكم الى التهلكة هب ان الماء موجود - [00:09:43](#)

ولكن اذا استعملته سامر مرض سامر لان مثلا الوجه به جرح اذا اصابه الماء ازداد الجرح الما او تأخر برؤه فهو كالعدم حينئذ يجوز
حينئذ ان اتيمم. اذا فقدان الماء مجوز للتيمم - [00:10:09](#)

كذلك وجود الماء لكن عدم استطاعة الوضوء به لعدة من مرض او غير مجوز للتيمم وجود الماء لكن لا استطاع الوصول اليه بسبب
خطر سيحل بي خطر سيحل بي يجوز لي اذا ان - [00:10:42](#)

اتيمم ايضا فهذه المسائل المجوزة للتيمم ثم امر وهو هب انني لم اجد ماء ولا ترابا في مستشفى مثلا ويمنعون دخول التراب
ويمنعون ويمنعون المريض من الماء فالذين قالوا ان الصعيد - [00:11:13](#)

كل ما على وجه الارض سيجوزنا ان اضرب في الجدار او في الارض او في السرير او في اي شيء. والذين قالوا ان التيمم ليجوز الا
بالتراب قالوا صل صلاة فاقد الطهورين - [00:11:45](#)

وما معنى فاقد الطهورين رجل لا يجد لا ماء ولا تراب فلم يجد المطهرين لم يجد الماء ولم يجد التراب هكذا قال الذين قالوا بان
الصعيد هو التراب فقط قال له صل صلاة فاقد - [00:12:07](#)

الطهورين ما مستند صلاة فاقد الطهورين هذا قولوا وبالله التوفيق لما ذهب الرسول صلى الله عليه وسلم في سفر ومعه ام المؤمنين
عائشة رضي الله تعالى عنها معه عائشة رضي الله تعالى عنها - [00:12:31](#)

وكانت عائشة قد استعارت قلادة من اسماء يعني عقد يعني تتزين به للرسول عليه الصلاة والسلام ففقد العقد فقدت القلادة. فطفق
النبي يبحث عنها والجيش يبحث عنها. فنام النبي عليه الصلاة والسلام - [00:12:58](#)

في حجر عيسى رضي الله عنها وحضرت الصلاة حضرت الصلاة فصلى الناس بدون وضوء. صلى الناس بدون وضوء ولم تكن اية
التيمم نزلت. ولم يكن عندهم الا الامر بالوضوء. لكن ما في وضوء ما في ماء. صلوا بدون وضوء - [00:13:25](#)

جاء ابو بكر او جاء الناس الى ابي بكر فقالوا يا ابا بكر عائشة حبست الناس عطلت الناس وليسوا على ماء ليس بجوارنا بئر ولا اي
نوع من المياه. وليس معنى اصلا ماء. فذهب - [00:13:52](#)

ابا ابو بكر الى عائشة رضي الله عنها فاذا بالنبي نائم ورأسه في حجرها فطفق ابو بكر يطعن في خاصرتها. ويقول لها حبستي الناس

وليسوا على ماء وليس معهم ماء وطفق يضربها - 00:14:16

قالت وما يمنعني من التحرك الا مكان رسول الله على فخذي فاستيقظ النبي فنزلت عليه اية التيمم فلم تجدوا من فتيتموا. جاءه سيد بن حضير فقال ما هي باول بركتكم يا ال ابي بكر - 00:14:43

ما انزل الله بكم امرا الا جعل لكم منه مخرجا وللمسلمين فرجا فبعث الجمل فوجدت القلادة تحته. الشاهد من هذا الحديث ان الصحابة صلوا قبل نزول اية التأمم بدون وضوء - 00:15:08

فاذا نزلت اية التيمم وليس هناك تراب صرنا كأننا كأنها لم تنزل. فهذا المستند لصلاة فاقد الطهورين مع قوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم والله اعلم فهذه تسمى صلاة فاقد الطهورين الطهوران هما الماء والتراب - 00:15:32

وكيف نضع بتا اثناء التيمم كيف نتيمم وهل التيمم هذا يرفع الحدث انفقت تستباح به الصلاة اعيد السؤال التيمم هذا لاستباحة الصلاة ام لرفع الحدث؟ فمثلا اذا كنت على غير وضوء لست متوضاً - 00:16:03

وليس عندي ماء فحضر وقت الصلاة. فتيممت تيممت وصليت ثم بعد ذلك جاء الماء هل انا اعتبر متوضي لان التيمم قام مقام الوضوء وارتفع به الحدث ام يلزمني وضوء جديد - 00:16:37

فهذه المسألة يسميها العلماء او يصيغها العلماء في سؤال هل التيمم يرفع الحدث؟ يعني بدل من ان كنت لست بالمتوضي اصبحت متوضيا ام انه فقط يجوز لي الصلاة في اذا صليت وجاء الماء الزمت ان اتوضأ اذا اردت صلاة اخرى. السؤال التوصيف مفهوم - 00:17:03

هل التيمم لاستباحة الصلاة؟ او انه يرفع الحدث. فمثلا اذا انت كنت على جنابة وتيممت لعدم وجود الماء وصليت وبعد ذلك جاء الماء بعد ان صليت عدة صلوات هل تلزم - 00:17:33

بالغسل ام ان التيمم يكفيك فاذا قلنا ان التيمم مجوز للصلاة فقط عند فقدان الماء الزمنا بالغسل. اما اذا قلنا ان التيمم رفع الحدث لن نلزم بالغسل فهذه من المسائل التي اختلف العلماء فيها وجمهور العلماء اعني اكثر العلماء. على ان - 00:17:53

التيمم لا باحة الصلاة استباحة الصلاة وليس رافعا للحبس بمعنى ان اذا وجدت ماء ساتوضأ بعد ذلك. ساتوضأ بعد ذلك هذا عن التيمم. اما عن صفة التيمم عن صفة التيمم الصفة التي وردت بها النصوص الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:18:25

حديث عمار هو اصح ما ورد في هذا الباب ان عمارا توضأ عفوا تيمم علمه النبي التيمم. قال انما كان يكفيك هكذا وضرب بكفيه الارض ومسح وجهه ويديه فمسح وجهه ويديه - 00:19:02

فهذا هو التيمم هذا هو هذه هي صفة التيمم. وهذا قول اهل الحديث هذا قول اهل الحديث لكن جمهور الفقهاء يقولون مخالفين لاهل الحديث من ناحيتين ناحية عدد الضربات وناحية القدر الممسوح في التيمم. فقال الفقهاء - 00:19:35

التيمم ضربتان خالفوا اهل الحديث القائلين بان التيمم ضربة واحدة وقالوا ان الجزء الممسوح الى المرفقين قياسا على الوضوء فاهل الحديث قالوا التيمم ضربة واحدة للوجه والكفين للوجه والكفين بناء على حديث عمار. قال عمار - 00:20:10

كنت في سفر انا وعمر بن الخطاب رضي الله عنه او سئل عمر سئل عمر عن رجل اصابته جنابة ولم يجد ماء فلم يرخص له عمر في الصلاة فقال عمار اما تذكر يا امير المؤمنين - 00:20:44

ارحمي وانت كنا في سفر فاجنبنا اما انا فتمهجت في التراب كما تتمرغ الدابة واما انت فلم تصلي فلما رجعنا الى النبي قال انما كان يكفيك هكذا وضرب بيديه الارض ومسح وجهه وكفيه - 00:21:10

قال عمر لا اذكر ذلك فقال عمار ان شئت الا احدث به لم احدث. قال لا بل نوليك ما توليت. اي تحملت انت بين يدي بين يدي الله سبحانه. فعمل جمهور العلماء جمهور المحدثين بحديث عمار - 00:21:38

اما الفقهاء فعملوا بحديث ضعيف الاسناد لفظه التيمم ضربتان وسنده ضعيف. وقاسوا الجزء الممسوح على المغسول في الوضوء. قالوا فلما كان المغسول في الوضوء الى المرفقين قلنا ان التيمم للمرفقين - 00:22:02

هذا قول جمهور الفقهاء حديث عمار اصح بلا ريب وبلا شك ورد فيه التيمم ان النبي صلى الله عليه وسلم تيمم ضرب بيديه الارض

ونفخ فيهما نفخ في يديه ثم - 00:22:30

مسح وجهه وكفيه ثم مسح وجهه وكفيه. هل النفخ في اليدين سنة؟ من سنن التيمم ام ان النفخ في اليدين؟ لان التراب كان زائدا.

لان التراب كان زائدا فنفخ النبي - 00:22:59

ليقلله بكل قال بعض العلماء والظاهر ان النفخ في اليدين كان لكثرة التراب لان الله ما ذكره في كتابه ما قال فانفخوا في ايديكم انما

فعله النبي على ما يبدو والعلم - 00:23:22

الله لكثرة التراب الذي علق بيديه. ثم هل يجوز التيمم للجنازة رجل اجنب اصابته جنازة ولم يجد ماء هل يجوز التيمم ايضا نعم

يجوز التيمم ايضا لحديث عمار لحديث عمار ونفس الصفة تضرب الارض بيدك تمسح الوجه والكفين - 00:23:44

على رأي اهل الحديث وفق حديث عمار ابن ياسر رضي الله عنهما. الا ان هذه المسألة ايضا لم تخلو من الخلاف. هل يصلح التيمم

لرفع الجنازة ام لا؟ فيرى جمهور المحدثين - 00:24:23

ان وايضا كسير من الفقهاء ان التيمم ايضا يصلح لاستباحة الصلاة اذا كان الشخص جنبا ولم يجد ماء ولم يجد ماء لحديث عمار اما

عمر وبعض الصحابة فلم يروا ذلك - 00:24:45

ولعلمهم لم يرووا لمنع الناس من التساهل؟ فقد دارت مناقشة بين الصحابييين جليلين بين ابي موسى الاشعري وابن مسعود في مسألة

الجنازة هل يتيمم الجنب اذا لم يجد الماء قال ابو مسعود - 00:25:10

يتيمم عفوا قال ابو موسى يتيمم. قال ابن مسعود لا يتيمم فقال ابو موسى اما تذكر قول عمار لعمر بن الخطاب وذكر له قصة عمار

مع عمر قال ابن مسعود - 00:25:37

المترا ان عمر لم يقنع بقول عمار ان اذا رخصنا للناس في ذلك لاوشك احدهم اذا شعر باي برد ان يتيمم والماء موجود والماء موجود

الا ان وجهة عمار ارجح للدليل عن رسول الله صلى الله عليه وعلى اله - 00:25:58

وكما سلف فاننا اذا كنا جنبا وتيممنا وحضر الماء بعد ذلك اغتسلنا. لان التيمم انما هو الاستباحة الصلاة وليس لرفع الحدث والله اعلم

هذا عن صفة التيمم؟ وهل تتيمم المرأة الحائض ايضا اذا ذهبت حيضتها - 00:26:28

ولم تجد الماء نعم تتيمم اذا ذهبت حيضتها ولم تجد لقول الله تعالى ولم تجدوا ماء فتيمموا فتيمم اذا لم تجد الماء وذلك اذا ارتفع

عنها الدم ورأت الطهرا وكذلك - 00:26:59

والله لا يستحي من الحق اذا رجل تاق الى امرأته ولو الماء مقطوع هل يقبل على معاشرتها والماء مقطوع وهو يعلم انه ليس هناك

ماء لكن قال ساتيمم لا مانع ايضا من ذلك. هذا هو الشيء بالشيء يذكر - 00:27:28

فرض ان ان عمرو بن العاص رضي الله عنه كان في سفر كان في سفر فاجنب وكانت الليلة باردا. كانت الليلة باردة. الماء موجود لكنه

تيمم مع وجود الماء لكن الماء بارد. فلما رجع الى لما رجع الى رسول الله اخبر - 00:27:56

صحابه رسول الله بما كان من شأنه فسأله النبي عن سبب ذلك كيف تيممت والماء موجود؟ قال كانت الليلة باردة وتذكرت قول الله

تعالى ولا تقتلوا انفسكم ان الله كان بكم رحيم فتيممتم - 00:28:26

فتيممت فصوب النبي صنيعا لكن هذا الحديث مع شهرته الا انه معلول ولا سنده والله اعلم والله اعلم هذا عن التيمم اجمالا اما

المسألة السانية التي قالها الفقهاء والمحدثين زكناها ان عدد الضربات والقدر الممسوح - 00:28:51

اقرأ ما اورده المصنف ورحمه الله تعالى قال فصل في التيمم وشرائط التيمم خمسة اشياء شرائط التيمم خمسة اشياء اقول وبالله

التوفيق اثناء دراستنا نحن لسنا بملزمين بمذهب من المذاهب - 00:29:31

فلسنا بحنابلة ولا شافعية ولا مالكية ولا احناف. انما نحن مع الدليل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والحكمة ضالة المؤمن. الدليل

هو الذي يقودنا وان تنازعتم في شئ فردوه الى الله والرسول. ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر - 00:30:01

اخر ذلك خير واحسن تأويلا. قال وشرائط التيمم خمسة اشياء وجود العذر بسفر او مرض. وجود العذر بسفر او مرض اذا مثلا كنت

مسافرا وسائق التوبيس يقول يا اخي الفجر اذن يقول لا لن نقف الا الساعة السابعة - 00:30:30

الساعة السابعة الشمس طلعت فيمكنني ان اتيهم في التوبيس على الغبار واصلي على حالي. اذا عجزت عن النزول اذا عجزت عن النزول وجود العزر بسفر او مرض ليس كل مريض يتيمم. انما المريض الذي يزداد مرضه - [00:30:58](#)

بسبب الماء او يتأخر برؤه بسبب الماء. لكن افرض واحد مريض عنده حمى والحمى تبرد بالماء اصلا والنبي يقول ابردوها بالماء هذا لا يجوز له او لا يجوز له ان يتيمم فليس كل مريض يتيمم. انما المريض - [00:31:28](#)

الذي يتأخر برؤه او يزداد مرضه بسبب الماء او المريض العاجز عن يعني بالماء قد يكون الشخص مريضا في السرير. والماء قريب لكن مشلول ما يستطيع ان يذهب. ولا احد يوضئه - [00:31:57](#)

حينئذ سيتيمم وكذا ليس كل مسافر يتيمم. انما المسافر الماء او الذي يغشى اذا استعمله من ضرر فهذا يتيمم. قال وجود العزر بسفر او مرض ولا جنبا الا عابري سبيل حتى تغتسلوا الى اخر الاية - [00:32:17](#)

قال ودخول وقت الصلاة ودخول وقت الصلاة اما دخول وقت الصلاة هذا لا اعلم فيه دليلا نام بعضهم نقل الاجماع على ذلك لكن لا اعلم دليلا فمثلا كنا في بلدة من البلاد والماء مقطوع تماما وليس ثم انهار ولا ترعى - [00:32:48](#)

وصلاة الجمعة اقترب وقتها اقترب وقتها خمس دقائق مثلا باقي على الوقت. وانا اريد الذهاب للمسجد ما المانع ان اتيهم وادخل المسجد فنطالب القائلين بالالزام بدخول الوقت بدليل لقرن يقول ان الله قال يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم الى قوله فلم تجدوا ماء فتيمموا - [00:33:19](#)

لذا اذا قام الشخص الى الصلاة ولو قبل الوقت بقليل جاز له ان يتيمم خاصة اذا لم يتسع له الوقت للتيمم بعد دخول الوقت او لم تتيسر له الحال لذلك - [00:33:54](#)

لان هذا الكلام سينسحب على اصحاب الاعزاز الاخرى مسلا رجل مصاب بسلس الريح. سلس الريح وسيتوضأ ويذهب الى المسجد لكن ساذهب الى المسجد كي يدرك الجماعة فهل نلزمه الا تتوضأ الا بعد دخول الوقت؟ احتاج الى نص في هذا - [00:34:18](#)

وليس ثم نص في مأرب. الا اذا ادعى بعضهم الاجماع والاجماع حجة ان صدر النقل ان نقل عن عالم سبت من دقيقين في تحرير الاجماع لان دعوى الاجماع ثم قوم متسرعون في ادعائها والله اعلم - [00:34:47](#)

قال وطلب الماء وتعذر استعماله. الماء موجود لكن يتعذر استعمال طلب الماء المتعلقة بما قبلها قال ودخول وقت الصلاة وطلب الماء وتعذر استعماله لمرض ويواجه بعد الطلب. ويهوازه بعد الطلب - [00:35:15](#)

توازه هل فقدانه او قلته العوز القلة والفقر. ام انه معي ما انا معي الان ما لكن لا يكفي الا لاحد امرين اما الشرب واما الوضوء. اما الشرب واما الوضوء اشرب او اتوضأ - [00:35:44](#)

اشرب او اتوضأ اشرب. طيب بالاجماع والتراب الطاهر لكن افترض ان هناك تراب نجس. تراب نجس لا يصلح للوضوء به آآ ناس تحتهم بها عفوا والتراب الطاهر له غبار فان خالطه جص - [00:36:06](#)

الجص الجير او رمل لم يجز على رأي الشافعية انهم يقصرون التيمم على التراب. اما الجير الرمل لا يجوز الشافعية استعماله قال وفرائضه اربعة اشياء اربعة فرائض التيمم النية النية لقول النبي انما الاعمال بالنيات - [00:36:33](#)

مسح الوجه ومسح اليدين مع المرفقين هنا النزاع ما بكلمة ما المرفقين في الشامعية يرون ذلك ملزما وتقدم ضعف الحديث حديث التيمم ضربتان تقدم ضعفه. والامام الشافعي رحمه الله احل نفسه من العتب - [00:37:06](#)

لما قال انصح الحديث فهو مذهبي ان صح الحديث فهو مذهبي قال والترتيب يعني ان الوجه قبل اليدين لقوله تعالى فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه قال وسننه ثلاثة اشياء سنن التيمم التسمية - [00:37:35](#)

لم يرد ان النبي سمى الله عند التيمم لكنه اخذ ذلك من اخبار عامة في سندها ضعف كل عمل لا يبدأ بسم الله فهو ابتر لكن سنده ضعيف التسمية وقاس ايضا على الوضوء - [00:38:08](#)

وتقديم اليمنى على اليسرى بحديث كان يعجبه التيمم في كل شيء في تناعله وترجله هو ده والمواالة يعني لا تمسح الوجه الان وبعد ساعة تمسح الكفين قال والذي يبطل التيمم ثلاثة اشياء - [00:38:32](#)

ما يبطل الوضوء عموما يعني اخراج ريح بول غائط ما يبطل الوضوء يبطل التيمم ورؤية الماء في غير وقت الصلاة فيذهب بهذا الى ان التيمم رافع ليس برافع للحدس انما هو مبيح - [00:38:57](#)

للصلاة قال والردة اي الكفر قال وصاحب الجبائر يعني اللي رجله مكسورة ومتجسدة كما يقولون وصاحب الجبائر يمسح عليها ويتيمم ويصلي ولا اعادة عليه ان كان وضعها على طهر يعني كان جيس رجله على طول ان لم يكن جيسها على طور عند الشافعية - [00:39:16](#)

انه يعيد الصلاة يعني يصلي في الوقت ويعيد الصلاة بعد فك الجبس. وهذا مما خالف فيه المذهب الشافعي الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد قال المصنف رحمه الله تعالى ويتيمم لكل فريضة - [00:39:48](#)
بنى على حديث ضعيف في هذا الصدد بنى على حديث ضعيف في هذا الصدد قال يتيمم لكل صلاة ولو لم يحدث لكن سنده ضعيف ان يبقى الامر قائما هل اذا ظن ان الماء ما زال منقطعا. وهو على تيممه الاول - [00:40:12](#)
فما الملزم له والتيمم لم يبطل بتيمم اخر لا نعلم نصا ثابتا والنص الذي فيه يتيمم لكل صلاة ولو لم يحدث لو ثبت لقلنا بها. لكنه لم يثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:40:43](#)

قال نعم والجمع بين الصلاتين يسوغ بتيمم واحد على الصحيح يعني اذا كنت مسافرا واريد ان اجمع بين الظهر والعصر. فتيممت وصليت الظهر هل يلزمني ان اتيمم تيمما اخر في نفس الوقت لاصلي العصر - [00:41:08](#)
الظاهر الا ما دام الماء ليس بموجود والله اعلم اما الحديث فلو سبت لقلنا بها لكنه ضعيف. قال ويصلي بتيمم واحد ما شاء من النوافل ما شاء من النوافل والتفريق ايضا يحتاج الى دليل بين الفريضة والنافلة - [00:41:35](#)
والله اعلم هذا ومعني بعض الاسئلة من الاخوة اخوكم حسان يقول مذهب ابي حنيفة وابن شعبان من المالكية وابن حزم ولا اختيار شيخ الاسلام عدم اشتراط دخول الوقت للتيمم عدم اشتراط دخول الوقت للتيمم - [00:42:01](#)
هل يجوز ان اتيمم واصلي اول الوقت اما انتظر لآخر الوقت فقد يأتي الماء؟ يجوز ان تتيمم وتصلي اول الوقت يقول قول اهل العلم بوجوب دخول الوقت للوضوء من به انفلتوريه قياسا على المستحاضة - [00:42:22](#)
قد ثبت ان النبي قال لفاطمة بنت ابي حبيش توضئي لوقت كل صلاته هذه اللفظة في حديث فاطمة بنت ابي حبيش معلولة ايضا معلولة ايضا ان النبي قال لا توضئي لكل صلاة او اغتسلي لكل صلاة لفظة معلولة - [00:42:41](#)
وينبغي اذا درس سندها ان يدرس دراسة مقارنة بارك الله فيكم - [00:43:03](#)